

القول في الرقية للحائض والنساء

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الله اليكم ما التفصيل في قراءة القرآن والرقية والاذكار بالنسبة للحائض والنساء؟ قبل ان نذكر التفصيل نذكر القاعدة الجامية - 00:00:00

في هذا في هذا الباب فاقول القاعدة المترقررة عند العلماء ان ان النساء والحائض تعامل تعامل معاملة الطاهرات الا فيما خصه النص ان ان الحائض والنساء تعامل معاملة الطاهرات الا فيما خصه النص - 00:00:17

يعني لا يجوز لنا ان نمنع الحائض او النساء من اي قول من الاقوال او اي فعل من الافعال الا وعلى هذا المنع دليل من الشرع لأن الاصل براءة ذمة الحائض والنساء من المنع. ولأن المنع حكم شرعي والمترقرر عند العلماء ان الاحكام الشرعية تفتقر في - 00:00:35 اوتى للادلة الصحيحة الصريحة فإذا منعنا الحائض او النساء من قول او فعل فاننا مطالبون بالدليل الدال على صحة هذه الدعوة لأن الدعاوى لا تثبت الا بالبراهين والادلة الصحيحة الصريحة - 00:00:55

فإذا حرمنا عليهما الصلاة فنحن نستدل بالنص وإذا حرمنا عليهما الجماع فاننا نستدل بالنص وإذا حرمنا الطواف فاننا نستدل بالنص وهكذا في جميع ما حرم على الحائض كما لا يخفى والنساء كما لا يخفى عليكم - 00:01:12

ولكن اذا قلنا ان الحائض ممنوعة والنساء ممنوعة من قراءة القرآن اذا قلنا ان الحائض والنساء ممنوعة من قراءة القرآن. هل ورد دليل يصحح هذا المنع؟ الجواب في الحقيقة ليس هناك دليل لا - 00:01:31

من كتاب الله عز وجل ولا من السنة الصحيحة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم يدل على انهما ممنوعتان من قراءة القرآن وبناء على ذلك فالقول الصحيح في هذه المسألة والرأي الراجح المليح هو ان الحائض والنساء - 00:01:47

لهما ان يقرأا من القرآن ما شاء ولكن المحرم عليهم ان يمسوا المصحف فلا يجوز لهما اعني الحائض والنساء ان يقرأا بمس المصحف فان قلت ولماذا منعت الحائض والنساء من مس المصحف؟ فاقول لثبوت الدليل - 00:02:07

في حديث عبدالله ابن ابي بكر ان في رضي الله عنه رحمة الله تعالى ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن حزم رضي الله عنه الا يمس القرآن الا طاهر. رواه مالك مرسلا ووصله النسائي وابن حبان - 00:02:32

وفي هذا الحديث شيء من الكلام لكنه كتاب تلقته الامة بالقبول. ولأن هذا ادخل في تعظيم شعائر الله التي من يكون تعظيمها من تقوى القلوب. فان تعظيم كتاب الله عز فان من تعظيم كتاب الله عز وجل الا يمسه الا على اكمل - 00:02:52

ما يمسه المسلم الا على اكمل احواله. وقال عبدالله بن عمر لا يمس المصحف الا على طهارة وهو مذهب جماهير اهل العلم رحمهم الله تعالى فإذا القراءة جائزة لهم واما مس المصحف فإنه لا يجوز. فقلنا بجواز القراءة لعدم وجود الدليل المانع. وقلنا بعدم جواز - 00:03:12

المصحف لوجود الدليل المانع واما باقية الاذكار سواء كانت الاذكار المطلقة او المقيدة كتشمير العاطس او الحمد بعد العطاس او رد السلام او التسبيح والتکبير او التردید وراء المؤذن جميع الاذكار فان الحائض والنساء تعامل فيها كمعاملة باقية الطاهرات. فيجوز لها ان تذكر الله عز وجل - 00:03:36

كيفما شاءت بل ينبغي لها في حال طمثها ان تكثر من ذكر الله لانها حينئذ لا تصلي ولا يعني لا تستطيع ان تصلي فحينئذ تعوض تركها للصلوة بكثرة ذكر الله عز وجل. ولذكر الله اكبر والله يعلم - 00:04:04

ما تصنعن لا يجوز لنا ان نمنع الحائض والنساء من اي شيء الا بدليل فخلاصة الفتوى ان اقول اما قراءة القرآن فيجوز لهن ولكن بلا

مس. واما بقية الاذكار فانها جائزة مطلقة. وعندنا مسألة - 00:04:24

وهي هل يجوز للحائض والنفساء ان تقول الاذكار المتفقة مع الایات مع بعض الایات يعني مثلا هل يجوز لها ان تقول باسم الله الرحمن الرحيم

الرحيم الجواب نعم لانها يجوز لها ان تقرأ القرآن اصلا. فمن باب او لا يجوز لها ان تقول من الاذكار ما وافق - 00:04:47

قرآن كقول آآ يعني حسبنا الله ونعم الوكيل انا لله وانا اليه راجعون. كلها اذكار وقد وردت الفاظها في القرآن فيجوز للحائض ان تقرأ القرآن لعدم وجود الدليل على المنع ويجوز لها ان تذكر الله بالذكر المطلق او المقيد لعدم وجود الدليل على المنع - 00:05:11

انما هي ممنوعة فقط من مس المصحف لثبتوت الدليل بالمنع والله اعلى واعلم - 00:05:31